

الأموال المدخرة لبناء منزل أو تزويج الأبناء هل تجب فيه الزكاة

خالد المصلح

حكم الزكاة على المال المدخر لبناء منزل جديد أو تجهيز أحد الأبناء للزواج طيب. سؤال آخر أه سأل عن المال المدخر لبناء منزل مثلاً أو لأجل الأولاد أه يعني تزويج الأولاد وغيرهم هل هذا عليه زكاة أم لا - [00:00:00](#)

أه الله تعالى يقول خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم إن صلاتك سكن لهم ففرض الله تعالى في الأموال زكاة ولم يذكر أه استثناء لمال دون مال - [00:00:22](#)

فكل مال وجبت فيه الزكاة سواء كان هذا المال مصالح حاضرة أو لمصالح مستقبلية أو مدخراً حوائج محددة معينة كزواج أو سكن أو عمارة أو شراء سيارة إذا حال عليه الحال وجب فيه الزكاة - [00:00:37](#)

المؤمن إن هذه الزكاة التي يخرجها على هذه الأموال التي آآ ادخرها هي زيادة فيها بركة وآآ لا تنقصها وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما نقص مال من صدقة لا ينقص لا في الدنيا ولا في الآخرة فيجعل الله تعالى في هذا المال من البركة ما يدرك به - [00:00:56](#)

حوائجه ويعلم ويعلم المؤمن إن المال ولو كثر إذا نزع الله بركته فإنه يظلمح ويذهب ولا يدرك أه آآ صاحب هذا المال منفعتة وإن كانت الارصدة آآ فلكية عالية لكن ما في بركة يعني هذا الذي آآ عنده ملايين - [00:01:16](#)

يعني أو مليارات أه لا طائلة أه أو لا سبيل إلى عدها. وهو لا يستطيع أن يركب ولا يأكل ولا يشرب. ولا يتنعم هذا حرم منها فالله تعالى ينزل هذه ينزل البركة في المال ولو كان قليلاً فيدرك به الإنسان من المنافع ما لا يدركه بالمال الكثير - [00:01:38](#)

لذلك ينبغي ألا يشح بما فرض الله تعالى عليه بل ينبغي أن ينفق وليعلم أن من الله خلف إن أنه سيكون من الله خلف لما أنفق الله لهم أعطي أه منفقاً خلفاً وأعط ممسكاً تلفاً - [00:01:59](#)